



## تعليمات رقم (27)

نظراً لما تلاحظ من تأخر بعض الأموريات في الرد على استيفاء المستندات الخاصة برد الضريبة الأمر الذي يترتب عليه عدم الالتزام بمدد رد ضريبة المبيعات عن المدة المحددة بالقانون واللائحة التنفيذية ( ثلاثة شهور ) .

لذا يرجى مراعاة الآتي :-

- 1 - تقوم إدارة رد الضريبة بإرسال المستندات المطلوب استيفاء صحتها عن طريق الفاكس خلال 24 ساعة من استلام الطلب من صاحب الشأن مستوفياً للمستندات المطلوبة للرد طبقاً لإجراءات 15 لسنة 95 أو استلام الطلب الغير مستوفي بموجب محضر يحرر مع صاحب الشأن أو المسئول القانوني عن المنشأة بالمستندات المطلوبة والتي لم يتم إرفاقها بطلب الرد مع تحديد المدة الواجب إحضار تلك المستندات خلالها على أن تبدأ المدة القانونية للرد من تاريخ تسليم جميع المستندات اللازمة للرد .
- 2 - تقوم الأموريات بالرد على الاستيفاءات في موعد غايته أسبوع من تاريخ وصول طلب الاستيفاء للمأمورية على أن يوضح بالاستيفاء نوعية الأصناف المدرجة بالمستندات .
- 3 - في جميع الأحوال لا يجوز التأخر في رد ضريبة المبيعات عن مدة ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم طلب الرد مستوفياً المستندات .
- 4 - في حالة وجود دفاتر وسجلات محاسبية منتظمة وطبقاً للتعليمات رقم (16) لسنة 2012 فإنه لا يتم طلب خطاب من الجهة الفنية المختصة ( مصلحة الرقابة الصناعية - التوحيد القياسي 00000 أ ل خ ) إلا إذا تطلب الأمر ذلك .
- 5 - في حالة تأخر الاستيفاءات عن المواعيد المقررة يتم اتخاذ الآتي :-
  - أ - بالنسبة للمصدرين الذين يتقدمون بطلبات رد ضريبة بصفة دائمة والتي ترد نتيجة الاستيفاءات للفواتير المقدمة منهم صحيحة يتم السير في إجراءات الرد مع اتخاذ التعهدات اللازمة على المصدر برد أية مبالغ مستحقة نتيجة استيفاء الفواتير .
  - ب - بالنسبة للمصدرين الذين سبق وأن وردت نتيجة الاستيفاءات لهم غير صحيحة فيتم الرد في حدود ما ورد بالاستيفاءات الصحيحة خلال ثلاثة أشهر .
- 6 - يتم إحالة كل من يتسبب في تأخر الاستيفاءات عن المواعيد الواردة بتلك التعليمات للتحقيق .

برجاء مراعاة ذلك بكل دقة

**والله ولي التوفيق**

تحريراً في / / 2012

رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

(ممدوح سيد عمر)